حميد المسعودي

دكتور في الحقوق

مستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط

أستاذ زائر بكلية الحقوق بوجدة سابقا

الحماية القانونية للمعطيات الشخصية في القانون المغربي والمقارن

-دراسة تحليلية في ضوء المرجعيات الدولية والإقليمية والاجتهاد القضائي-

- التأصيل القانوني والفقهي للحق في الحياة الخاصة والمعطيات الشخصية؛
- المخاطر التي تهدد المعطيات الشخصية والجهود الدولية للحد منها؛
- الضوابط القانونية لمعالجة المعطيات الشخصية في ضوء التشريع المغربي والمقارن؛
- الجرائم الماسة بالمعطيات الشخصية في ضوء القانون رقم 09.08؛
- الجرائم الماسة بالمعطيات الشخصية في ضوء القانون رقم 07.03؛
- الجرائم الماسة بالمعطيات الشخصية في ضوء القانون رقم 103.13؛
- دور اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات الشخصية في تكريس الحماية القانونية؛
- إثبات الجرائم الماسة بالمعطيات الشخصية بواسطة الدليل الرقمي؛
- المسؤولية (الجنائية والتقصيرية) المترتبة عن انتهاك المعطيات الشخصية.

RD

الرواشد للنشر والتوزيع

الفهرس

تقديم 9

المقدمة 11

الباب الأول: محل الحماية القانونية للمعطيات الشخصية 33

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمعطيات الشخصية 39

الفرع الأول: ماهية المعطيات الشخصية 40

المبحث الأول: مفهوم المعطيات الشخصية 40

المطلب الأول: تعريف المعطيات الشخصية وتمييزها عن بعض النظم المشابهة لها 41

الفقرة الأولى: تعريف المعطيات الشخصية وتحديد خصائصها 41

أولا: تعريف المعطيات الشخصية والمعطيات الحسّاسة 41

ثانيا: المعطيات الشخصية المستثناة من القانون رقم 09.08 48

ثالثا: خصائص المعطيات الشخصية 53

الفقرة الثانية: تمييز المعطيات الشخصية عن بعض النظم المشابهة لها 59

أولا: تمييز المعطيات الشخصية عن المعلومات 59

ثانيا: مبدأ التناسب بين المعطيات وحق الحصول على المعلومات 66

المطلب الثاني: تعريف معالجة المعطيات وأنواعها وطرقها 68

الفقرة الأولى: تعريف معالجة المعطيات الشخصية 69

الفقرة الثانية: أنواع وطرق معالجة المعطيات 70

أولا: الطابع التوسعي للمعالجة عن طريق الإنترنت 70

ثانيا: طرق معالجة المعطيات الشخصية 73

المبحث الثاني: ملفات معالجة المعطيات الشخصية 75

المطلب الأول: ملفات المعطيات الشخصية في القطاع العام 76
الفقرة الأولى: ملفات المعطيات الشخصية الممسوكة لدى الجماعات الترابية 77
أولا: ملفات المعطيات الشخصية الخاصة بالحالة المدنية 77
ثانيا: ملفات المعطيات الشخصية الخاصة باللوائح الانتخابية 78
الفقرة الثانية: ملفات المعطيات الشخصية الممسوكة لدى المستشفيات العمومية 80
المطلب الثاني: ملفات المعطيات الشخصية في القطاع الخاص 85
الفقرة الأولى: ملفات المعطيات الشخصية لدى المؤسسات البنكية والتجارة الإلكترونية 85
الفقرة الثانية: ملفات المعطيات الشخصية الممسوكة لدى المقاولات 87
الفرع الثاني: المخاطر التي تهدد المعطيات الشخصية والجهود الدولية للحد منها 91
المبحث الأول: المخاطر التي تهدد المعطيات الشخصية 91
المطلب الأول: خطورة تتعلق بالمعلومة الشخصية وبالغرض من تحصيلها ومعالجتها 92
الفقرة الأولى: خطورة تتعلق بالمعلومة الشخصية 93
الفقرة الثانية: خطورة على مستوى الغاية من تحصيل ومعالجة المعلومة الشخصية 94
المطلب الثاني: خطورة تتعلق بنوع التقنية المستعملة 96
الفقرة الأولى: أثر استخدام الحاسوب كبنوك للمعلومات على المعطيات الشخصية 97
أولا: القدرة الفائقة للحاسوب الآلي على حفظ واسترجاع قدر كبير من المعطيات 98
ثانيا: إمكانية احتواء بنوك المعلومات معطيات غير دقيقة 99
ثالثا: استخدام معطيات شخصية غير صحيحة 100

رابعا: جمع أو تخزين معطيات شخصية صحيحة ولكن على نحو غير مشروع 101
خامسا: قدرة الحاسوب الآلي على تنظيم وترتيب وتحليل المعطيات 102
الفقرة الثانية: أثر الإنترنت على المعطيات الشخصية 103
أولا: الإنترنت تشكل أكبر آلة لجمع وحفظ ومعالجة المعطيات الشخصية 103
ثانيا: الإنترنت تزيد كمية المعطيات المجمّعة والمعالجة 106
ثالثا: الإنترنت أتاحت عولمة المعلومات والاتصالات 107
رابعا: عجز الإنترنت عن ضمان سرية ما ينقل عبرها من معطيات 107
المبحث الثاني: الجهود الدولية للحد من المخاطر التي تهدد المعطيات الشخصية 108
المطلب الأول: الاتفاقيات والمعاهدات الدولية 109
الفقرة الأولى: الاتفاقيات الدولية 109
أولا: الاتفاقية رقم 108 لمجلس أوربا 110
ثانيا: إتفاقية شنغين 112
الفقرة الثانية: المعاهدات الدولية 113
أولا: القواعد الإرشادية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية 114
ثانيا: الخطوط التوجيهية لمنظمة الأمم المتحدة 115
ثالثا: المنظمة العالمية للتجارة L'organisation Mondiale du Commerce 117
رابعا: منظمة العمل الدولية L'organisation International du travail 118
خامسا: المعاهدة المحدثة لحماية الأفراد بخصوص معالجة البيانات الشخصية 119
المطلب الثاني: الاتفاقيات الإقليمية 120
الفقرة الأولى: على المستوى الأوربي والأمريكي 120
أولا: جهود الإتحاد الأوربي 121

ثانيا: اتفاقية درع الخصوصية الأوربية الأمريكية..... 126
الفقرة الثانية: على المستوى الإفريقي والعربي..... 127
أولا: اتفاقية الإتحاد الإفريقي بشأن أمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي (اتفاقية مالابو)..... 127
ثانيا: الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات..... 133
الفصل الثاني: الضوابط المقررة لحماية المعطيات الشخصية..... 137
الفرع الأول: الضوابط الموضوعية لمعالجة المعطيات..... 138
المبحث الأول: الحقوق المقررة للأشخاص المعنيين بمعالجة معطياتهم..... 138
المطلب الأول: الحقوق السابقة والمواكبة لمعالجة المعطيات..... 139
الفقرة الأولى: الحقوق السابقة على معالجة المعطيات الشخصية..... 139
أولا: الحق في الإخبار..... 139
ثانيا: الحق في الولوج..... 142
الفقرة الثانية: الحقوق المواكبة لمعالجة المعطيات الشخصية..... 146
أولا: الحق في التصحيح..... 146
ثانيا: الحق في التعرض..... 151
ثالثا: إجراءات ممارسة الحق في التعرض..... 154
المطلب الثاني: الحقوق اللاحقة على معالجة المعطيات الشخصية..... 155
الفقرة الأولى: منع الاستقراء المباشر..... 155
الفقرة الثانية: انعدام الآثار..... 158
المبحث الثاني: التزامات المسؤول عن معالجة المعطيات..... 158
المطلب الأول: الالتزام بالمبادئ الأساسية لمعالجة المعطيات الشخصية..... 159
الفقرة الأولى: مبدأ النزاهة والمشروعية..... 159
الفقرة الثانية: مبدأ الغائية ومبدأ التناسبية..... 161
أولا: مبدأ الغائية: Principe de Finalité..... 162

ثانيا: مبدأ التناسبية: Principe De Proportionnalité 163
الفقرة الثالثة: مبدأ صحة المعطيات Principe d'exactitude 164
الفقرة الرابعة: مبدأ محدودية مدة حفظ المعطيات Principe de la Limitation de la Durée de Conservation 165
المطلب الثاني: الحصول على الرضا المسبق للشخص المعني 167
الفقرة الأولى: مبدأ الحصول على الرضا المسبق 167
الفقرة الثانية: الاستثناءات الواردة على مبدأ الرضا المسبق للشخص المعني 170
الفرع الثاني: الضوابط الشكلية لمعالجة المعطيات الشخصية 174
المبحث الأول: الالتزام بالإجراءات القانونية لمعالجة المعطيات الشخصية 174
المطلب الأول: الالتزام بالإجراءات السابقة على معالجة المعطيات الشخصية 175
الفقرة الأولى: الالتزام بالإذن المسبق 175
أولا: المعطيات الحسّاسة 175
ثانيا: استعمال معطيات لغايات أخرى غير تلك التي جمّعت من أجلها 176
ثالثا: المعطيات الجينية 176
رابعا: المعطيات المتعلقة بالمخالفات أو الإدانات أو التدابير الوقائية 177
خامسا: المعطيات التي تتضمن رقم بطاقة التعريف الوطنية للمعني بالأمر ... 179
سادسا: الربط البيني للملفات تابعة لشخص أو عدة أشخاص معنويين 180
الفقرة الثانية: الالتزام بالتصريح المسبق 182
أولا: التصريح العادي 182
ثانيا: التصريح المتعلق بالمعالجات التي لا تلحق ضررا بالحقوق والحريات 183
ثالثا: التصريح المبسّط 185
رابعا: الاستثناء من قاعدة التصريح المسبق 185
المطلب الثاني: الالتزام بالإجراءات اللاحقة على معالجة المعطيات الشخصية 187

الفقرة الأولى: الالتزام بضمان سلامة وسرية المعالجة 187
أولا: الالتزام بضمان سلامة المعالجة 187
الفقرة الثانية: الالتزام بضمان سرية المعالجة 191
المبحث الثاني: نقل المعطيات الشخصية وإحالتها إلى بلد أجنبي 202
المطلب الأول: النظام القانوني لإحالة ونقل المعطيات إلى بلد أجنبي 202
الفقرة الأولى: المبدأ العام لنقل المعطيات الشخصية إلى بلد أجنبي 202
الفقرة الثانية: الاستثناءات الواردة على قاعدة عدم جواز إحالة المعطيات الشخصية ونقلها 207
المطلب الثاني: ضوابط إحالة المعطيات الشخصية ونقلها إلى بلد أجنبي 212
الفقرة الأولى: الضوابط الإجرائية لإحالة المعطيات الشخصية ونقلها إلى بلد أجنبي 213
الفقرة الثانية: إحالة المعطيات الشخصية في ضوء اتفاقية درع الخصوصية الأمريكية الأوربية 217
الباب الثاني: صور الحماية القانونية للمعطيات الشخصية 219
الفصل الأول: الآليات الزجرية لحماية المعطيات الشخصية 223
الفرع الأول: الجرائم الماسة بالمعطيات الشخصية في ضوء القانون رقم 09.08 224
المبحث الأول: الجرائم الماسة بالقواعد الموضوعية لمعالجة المعطيات 225
المطلب الأول: الجرائم الماسة بالمعطيات الشخصية خرقا لأحكام 54 و55 من القانون رقم 09.08 225
الفقرة الأولى: جريمة جمع معطيات شخصية بطريقة تدليسية أو غير مشروعة أو غير نزيهة 226
أولا: صور الركن المادي 227
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 228

ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 228
الفقرة الثانية: جريمة الانحراف عن الغاية من المعالجة 234
أولا: صور الركن المادي 234
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 235
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 235
الفقرة الثالثة: جريمة حفظ المعطيات لمدة تزيد عن المدة المحددة 236
أولا: صور الركن المادي 236
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 238
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 239
المطلب الثاني: جريمتي الإفشاء والاستعمال غير المشروعين للمعطيات الشخصية 240
الفقرة الأولى: جريمة الإفشاء غير المشروع للمعطيات الشخصية 241
أولا: صور الركن المادي 241
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 244
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 245
الفقرة الثانية: جريمة الاستعمال غير المشروع للمعطيات الشخصية 246
أولا: صور الركن المادي 246
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 248
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 249
المطلب الثاني: الجرائم الماسة بحقوق الشخص المعني 250
الفقرة الأولى: جريمة معالجة معطيات شخصية دون رضا الشخص المعني 250
أولا: صور الركن المادي 251
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 252

ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 253
الفقرة الثانية: جريمة رفض المسؤول عن المعالجة حقوق الشخص المعني 254
أولا: صور الركن المادي 254
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 257
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 257
المبحث الثاني: الجرائم الماسة بالقواعد الشكلية للمعطيات 258
المطلب الأول: الجرائم الماسة بالشكليات المسبقة على المعالجة 259
الفقرة الأولى: جريمة معالجة المعطيات دون تصريح أو دون الحصول على إذن مسبق 259
أولا: صور الركن المادي 259
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 261
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 262
الفقرة الثانية: جريمة معالجة المعطيات الحسّاسة دون موافقة الشخص المعني 263
أولا: صور الركن المادي 263
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 266
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 266
المطلب الثاني: الجرائم الماسة بشكليات المعالجة وعدم التعاون مع اللجنة الوطنية 267
الفقرة الأولى: جريمتي الإخلال بالالتزام بسرية وسلامة المعطيات موضوع المعالجة 268
أولا: جريمة عدم إنجاز الإجراءات الهادفة إلى حماية أمن المعطيات 268
ثانيا: جريمة إيصال المعطيات الشخصية لأغيار غير مؤهلين 270
الفقرة الثانية: جرائم الامتناع عن التعاون مع اللجنة الوطنية 272

أولا: جريمة عرقلة صلاحيات اللجنة الوطنية 272
ثانيا: جريمة رفض تطبيق قرارات اللجنة الوطنية 276
الفرع الثاني: الجرائم الماسة بالمعطيات الشخصية خارج إطار القانون رقم 09.08 278
المبحث الأول: الجرائم الماسة بالمعطيات الشخصية في ضوء القانون رقم 07.03 278
المطلب الأول: الجرائم الماسة بنظام المعالجة الآلية للمعطيات 278
الفقرة الأولى: جريمة الدخول أو البقاء غير المرخّص به داخل نظام المعالجة الآلية 279
أولا: صور الركن المادي 279
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 290
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 291
الفقرة الثانية: جريمة عرقلة سير النظام أو إحداث خلل فيه 292
أولا: صور الركن المادي 293
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 294
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 295
المطلب الثاني: الجرائم الماسة بالمعطيات والوثائق المعلوماتية 296
الفقرة الأولى: جريمة المس بالمعطيات المخزّنة في نظام للمعالجة الآلية 297
أولا: صور الركن المادي 297
ثانيا: مضمون الركن المعنوي 299
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 300
الفقرة الثانية: جريمة تزوير أو تزييف الوثائق المعلوماتية واستعمالها 301
أولا: صور الركن المادي 302

ثانيا: مضمون الركن المعنوي 304
ثالثا: العقوبة المقررة قانونا 305
المبحث الثاني: الجرائم الماسة بالحق في الحياة الخاصة -جريمة انتهاك الحق في الصورة نموذجا- 308
المطلب الأول: أركان جريمة انتهاك الحق في الصورة 309
الفقرة الأولى: صور الركن المادي 309
أولا: تثبيت أو تسجيل أو بث أو توزيع صورة شخص 309
ثانيا: وسيلة ارتكاب الجريمة 310
ثالثا: صورة شخص أثناء تواجده بمكان خاص 315
رابعا: غياب موافقة صاحب الصورة 317
الفقرة الثانية: مضمون الركن المعنوي 320
المطلب الثاني: العقوبة المقررة قانونا 321
الفصل الثاني: الآليات الإجرائية لحماية المعطيات الشخصية 325
الفرع الأول: دور اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات الشخصية 326
المبحث الأول: النظام القانوني للجنة الوطنية 326
المطلب الأول: تشكيل اللجنة الوطنية 327
الفقرة الأولى: التركيبة القانونية للجنة الوطنية وطريقة سير عملها 327
أولا: التركيبة القانونية للجنة الوطنية 327
ثانيا: تنظيم وسير عمل اللجنة الوطنية 331
الفقرة الثانية: محدودية تركيبة اللجنة الوطنية 334
المطلب الثاني: الهياكل الإدارية والتقنية للجنة الوطنية 335
الفقرة الأولى: الهياكل الإدارية للجنة الوطنية 337
أولا: شعبة الشؤون الإدارية والمالية 337

ثانيا: شعبة الشؤون القانونية 337
الفقرة الثانية: الهياكل التقنية للجنة الوطنية 338
أولا: شعبة الخبرة والمراقبة 338
ثانيا: شعبة التواصل 339
ثالثا: شعبة نظم المعلومات 339
المبحث الثاني: صلاحيات اللجنة الوطنية 340
المطلب الأول: الصلاحيات الاستشارية والإعلامية 341
الفقرة الأولى: الصلاحيات الاستشارية 341
أولا: المواكبة وتقديم المشورة 341
ثانيا: إخطار الأشخاص المعنيين والمسؤولين عن المعالجة بحقوقهم
والتزاماتهم 343
الفقرة الثانية: الصلاحيات الإعلامية 346
أولا: السهر على احترام المعالجات لأحكام القانون رقم 09.08 346
ثانيا: اليقظة القانونية والتكنولوجية 348
المطلب الثاني: أعوان اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات الشخصية 348
الفقرة الأولى: تلقي الشكايات والمطالبة بإجراء خبرة 349
الفقرة الثانية: البحث والتحري 351
أولا: المراقبة في عين المكان 351
ثانيا: المراقبة بناء على الوثائق وعن طريق الاستدعاء 358
المبحث الثاني: إثبات الجرائم الماسة بالمعطيات الشخصية 359
المطلب الأول: مفهوم الدليل الإلكتروني 360
الفقرة الأولى: الطبيعة القانونية للدليل الإلكتروني 364
أولا: الدليل الإلكتروني والواقعة الافتراضية 364

ثانيا: الدليل الإلكتروني والواقعة المادية 364
ثالثا: الدليل الإلكتروني والواقعة المزدوجة 365
الفقرة الثانية: تمييز الدليل الإلكتروني عن باقي الأدلة الأخرى 366
أولا: الأدلة الإلكترونية المحتملة 366
ثانيا: الفرق بين الأدلة المادية والأدلة الإلكترونية 367
ثالثا: البرامج المستخدمة في جمع الأدلة الإلكترونية: 368
المطلب الثاني: طرق استخلاص الدليل الإلكتروني 370
الفقرة الأولى: التفتيش الإلكتروني 371
أولا: الضوابط الشكلية للتفتيش الإلكتروني 372
ثانيا: الضوابط الموضوعية للتفتيش الإلكتروني 379
الفقرة الثانية: الحجز والخبرة الإلكترونية 388
أولا: الحجز 388
ثانيا: الخبرة الإلكترونية 393
المبحث الثاني: القيمة القانونية للدليل الإلكتروني والمسؤولية عن انتهاك لمعطيات الشخصية 398
المطلب الأول: القيمة القانونية للدليل الإلكتروني في الإثبات 398
الفقرة الأولى: مشروعية الدليل الإلكتروني 398
أولا: مشروعية وجود الدليل الإلكتروني 398
ثانيا: مشروعية الحصول على الدليل الإلكتروني 404
الفقرة الثانية: حجية الدليل الإلكتروني في الإثبات 405
أولا: شروط اكتساب الدليل الإلكتروني للحجية في الإثبات 406
ثانيا: سلطة القاضي الجنائي في تقدير الدليل الإلكتروني 410
المطلب الثاني: المسؤولية عن انتهاك المعطيات الشخصية 412

الفقرة الأولى: المسؤولية الجنائية عن انتهاك المعطيات الشخصية..... 412
أولا: المسؤولية الجنائية للشخص الطبيعي..... 413
ثانيا: المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي..... 414
الفقرة الثانية: المسؤولية المدنية عن انتهاك المعطيات الشخصية..... 416
أولا: الخطأ الموجب لمسؤولية معالج المعطيات الشخصية..... 417
ثانيا: الضرر الناجم عن خطأ المسؤول عن معالجة المعطيات الشخصية..... 418
ثالثا: علاقة السببية بين الخطأ والضرر..... 419
الخاتمة..... 421
منابع البحث:..... 423
فهرس..... 451

حميد المسعودي

دكتور في الحقوق

مستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط

أستاذ زائر بكلية الحقوق بوجدة سابقا

يشكل موضوع الحماية القانونية للمعطيات الشخصية في ضوء القانون المغربي والمقارن أحد أهم التحديات القانونية التي تطرحها التحولات الرقمية، حيث تتقاطع فيه مفاهيم الحياة الخاصة للأفراد والأمن السيبراني وحرية تداول المعطيات الشخصية.

يتناول هذا الكتاب دراسة تحليلية ومعمقة للإطار القانوني المغربي لحماية المعطيات الشخصية، في ضوء القانون رقم 09.08، ومقارنته بالتشريعات الدولية والإقليمية من قبيل المواثيق والمؤتمرات والاتفاقيات، والقواعد العامة لحماية البيانات الشخصية الصادرة عن الاتحاد الأوربي، وكذا التشريعات الداخلية كالتشريع الفرنسي والمصري والتونسي والجزائري، فضلا عن الاجتهادات القضائية التي أسهمت في تطوير قواعد الحماية القانونية.

يهدف هذا العمل إلى تقييم فعالية المنظومة المغربية ومدى انسجامها مع المعايير الموضوعة من طرف التشريعات الدولية والداخلية، مبرزا مكامن القوة والقصور، ومقترحا رؤية إصلاحية شاملة تروم تحيين التشريع الوطني وملاءمته مع التحولات المطروحة في مجال حماية الحياة الخاصة للأفراد والمعطيات الشخصية، وتعزيز دور اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات الشخصية، وتعزيز ثقافة الوعي بالحقوق الرقمية.

مطبعة الأمنية الرباط 2026

RD

9 789920 252010

150 درهما